

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٦٥ لسنة ٢٠٠٣

(رئيس مجلس الوزراء)

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٥ لسنة ١٩٩٩ بتشكيل الوزارة :

قرار :

(المادة الأولى)

تشكل لجنة وزارية للطاقة برئاسة وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية ،
وعضوية كل من :

- وزير الدولة للإنتاج الحربي .
- وزير قطاع الأعمال العام .
- وزير المالية .
- وزير البترول .
- وزير الكهرباء والطاقة .

ويدعى لحضور اجتماعات اللجنة الوزير المختص عند مناقشة موضوع يتعلق بوزارته .

(المادة الثانية)

لللجنة أن تشكل لجأناً فرعية من بين أعضائها ومن ترى الاستعانة بهم من المختصين وأهل الخبرة لدراسة مهمة محددة .

كما أن للجنة أن تستعين بمن ترى الاستعانة به من الخبراء والمستشارين .

وترفع اللجنة توصياتها إلى مجلس الوزراء .

(المادة الثالثة)

تبادر اللجنة الوزارية للطاقة الاختصاصات الآتية :

بحث السياسات والخطط الكفيلة بالاستغلال الأمثل لوسائل الطاقة المتاحة وترشيدها وذلك في ضوء السياسة العامة للدولة .

اقتراح ما يلزم من حلول لتنمية موارد الطاقة المتاحة وجذب الاستثمارات الازمة .

دراسة التطورات العالمية والعربية وانعكاساتها على موارد الطاقة المتاحة .

اقتراح الحلول الازمة لافتتاح على الأسواق الدولية والعربية بما يفيض عن حاجة الإنتاج والاستهلاك المحليين من الطاقة .

مراجعة التكلفة الاقتصادية والمالية لإنتاج الطاقة بأنواعها المختلفة وأسعار استهلاكاتها

واقتراح ما يلزم من توصيات تحقق مصالح كل من الإنتاج والاستهلاك .

دراسة المنازعات المتعلقة باستخدامات الطاقة واستهلاكاتها والتي تنشأ بين الجهات المعنية

وغيرها من الجهات المستهلكة واقتراح الحلول الازمة .

ما يرى رئيس مجلس الوزراء عرضه على اللجنة .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٩ ربيع الأول سنة ١٤٢٤ هـ

(الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٠٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد